

وزارة الصناعة والتنمية التكنولوجية

قرار وزارى رقم ٩١ لسنة ٢٠٠١

صادر فى ٢٠٠١/٤/١٤

وزير الصناعة والتنمية التكنولوجية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها ؛
وبعد الاطلاع على القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بإصدار قانون فى شأن البيئة ؛
وعلى ضوء الاتفاق المشترك بين الوزارات المعنية بموجب الاجتماع المؤرخ
فى ٢٠٠٠/٨/٢٧ بشأن حماية البيئة من أخطار انبعاث الدراجات البخارية ذات
المحركات الثنائية ؛

وعلى مذكرة وزارة الدولة لشئون البيئة بتاريخ ٢٠٠١/٣/١٩ ؛

وعلى ضوء توجيهات السيد رئيس مجلس الوزراء بشأن تنفيذ برنامج حماية البيئة ؛

قرر :

مادة أولى - وقف إصدارات تراخيص جديدة لإنتاج الدراجات البخارية ذات المحركات
الثنائية الأشواط بجميع أحجامها وأنواعها وأشكالها .

مادة ثانية - حظر التوسع أو إقامة خطوط جديدة لإنتاج الدراجات ذات المحركات
ثنائية الأشواط .

مادة ثالثة - على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

مادة رابعة - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير الصناعة والتنمية التكنولوجية

د. م / مصطفى محمد الرفاعى